رابط المادة على منصة باحث

مقاطع مختارة

أمر الله الأزواج والأولياء بإعطاء المهر للنساء - لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

عبدالرحمن البراك

ثم امر تعالى بايتاء النساء صدقاتهن وهي مهورهن واتوا النساء صدقاتهن يعني مهورهن اعطوهن المهور التي اعطوهن الصداق وافيا غير منقوص وهذا امر للازواج والاولياء على الازواج ان يبذلوا الصداق الذي جرى الاتفاق عليه وعلى اوليائهن ان يؤدوا ذلك الصداق لهم - 00:00:00

فهو ملك وحق لهن النساء صدقاتهن نحلة عطية طيبة بها نفوسكم دون مماطلة ولا تلكؤ وتمنوا ولما امر باعطاء النساء ظهورهن قال فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه - 00:00:40

اذا طابت نفس المرأة بشيء من صداقها لزوجها او لوليها لا بأس لكن شرط ان تكون يعني العطية طيبة بها نفسها اللاعن ضغط مجاملة لا كراهة فان طبن لكم طابت نفسها عن شيء من الصداق فلا بأس - 00:01:19

فكلوه هنيئا مريئا لا اسماء فيه ولا حرج ثم قال تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم لا تعطوا السفهاء الاموال يتصرفون فيها وهم لا يحسنون التصرف وفسر السباب باليتامى والصبيان والنساء - 00:01:52

غير الرشيدات ياه يفسدون المال ويصرفونه في غير مصارفه ولا تؤتوا السبع اموالكم التي جعل الله لكم قيامة في الاموال او المال قوام الحياة تجب المحافظة عليه ولهذا جاءت دلت الشريعة على تحريم - 00:02:28

اضاعة المال يجب على المسلم ان يحافظ على ماله. لا يبذله في حرام ولا يبذله في غير فائدة فان ذلك هو الاسراف والتبذير - 00:03:01